وا وقع ذلك على المعاهدين وهو معلوم بلفظة كل معاهد ثم كرر البراءة في بيان كيفية الاذان
وادفعها على عامة المشركين ثم استثنى من المعاهدين من لم ينقض عهده وجعل
غاية امانه تمام مدة عهده كما جعل غاية امان الناقض ومن لا عهد له انسلاخ الاشهر
الحرم كرمتها فاستثنى الذين عاهدتم من الذين عاهدتم ولم يوسط بينهما
لجنبيه كما لا يخفى فالاستثناء منفصل ولا ملجئ الى الانقطاع ولا يلتجئ اليه رواية ان الاول
في قريش والثاني كنانة وبني ضمرة لان ذلك باعتبار السبب والعبرة بعموم الالفاظ
واعلم ان هذا الكلام ملون والتلوين ان يوجه جملة الخطاب الى المخاطبين في شئ
واحد ويخص بعضهم بعضه ومن امثلته قوله تعالى واوحينا الى موسى واخيه
ان تبوءا لقومكما بمصر بيوتا واجعلوا بيوتكم قبلة واقيموا الصلوة وبشر المؤمنين وقد
خص هنا من يعمه خطاب التكليف وهو كل مسلم وكافر المسلمين تارة والمشركين
اخرى والنبي صلعم ثالثة فعلى هذا لا حاجة الى تقدير فقولوا لهم سيحوا ثم جعل الاستثناء
منه وارجو ان تقدر قدر هذا البحث بعد ان تعرف كلام الكشاف وفروعه
قوله تعالى فخلوا سبيلهم اى لا تتعرضوا لهم ان لم يكونوا قد اسرتموه لانه لا يحق اطلاقه
عن الملكة اذا اسلم فلا تغير باطلقوهم بعد الاسر كما في الكشاف قوله تعالى حتى يسمع
كلام الله ليس المراد ان السماع غاية للجوار حتى يمنع بعده بل هو لبيان فائدة الاجارة
ان اجرته وقعت هذه الفائدة وهي تمام الحجة وتاكيدها بسماع كلام الله
ثم تمام حق الجوار ان يبلغه مامنه وكان الامان يتم للاشعار بان ذلك عين مجد وجد
من هذا اخره والله اعلم قوله وان نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم
الظاهر ان هذا من عطف خاص على عام لان النكث اعم من الطعن مسموع بذلك ان
الطعن بمجرده نكث قوله تعالى وهم نكثوا ايمانهم من بعد عهدهم ويذهب غيظ قلوبهم
اى ما في قلوب الكفار من الحرص على المؤمنين كقوله عضوا عليكم الانامل من الغيظ
وانما وصف بالغيظ من له نوع قدرة او امنية في المضادة واما من ذلك

فليس



فليس ذلك من شانه انما يقال لما يغلبه حقد وبغضا ونحو ذلك فيكون اذهاب
غيظ قلوبهم كناية عن اذلالهم وهوانهم وصيرورتهم ممن لا مطمع له في عدوه هذا ما اطلعهم
عندي في مرجع الضمير والذي ذكروه انه عائد على المؤمنين وقال في الكشاف ويذهب
غيظ قلوبكم بالخطاب وحمله على السهو خلاف الظاهر وكان وجهه عنده ان القوم المؤمنين
من وضع الظاهر موضع المضمر للتعميم لان المنكر مطلق والعموم احد محملات المطلق كما
حققناه في بحث الحال لكن المخاطبين مقصودون اولا وبالذات فاراد الزمخشري
التنبيه على ذلك او جعل العموم المنكر كناية عن المخاطبين للتعظيم فنبه على ذلك بالتعبير
بالخطاب ويؤيد رجوع الضمير الى الكفار ارداقه بقوله ويتوب الله على من يشاء
وانه شفاء الصدر وزوال الغيظ من اذهاب غيظها فلم يات العطف بفائدة والله اعلم
قوله تعالى ولم يتخذوا من دون الله ولا رسوله ولا المؤمنين وليجة الظاهر ان اظهار
حرف النفي مكررا للاشعار بان نفي اتخاذ الوليجة مع كل من المتعاطفات مقصود
على الانفراد وان تلازمت في نفس الامر ومثله غير المغضوب عليهم ولا الضالين
نعم هذا الاسلوب المشتمل بالزائدة لتاكيد النفي بذلك قوله تعالى ما كان للمشركين
ان يعمروا مساجد الله او مسجد الله مثل وما كانوا اولياءه ان اولياؤه الا المتقون
اى ان عمارة المساجد من شان اهل الهدى وطلاب مرضاة الله وليس هو المورد
ولا صدور من ذلك لا سيما مع شهادتهم على انفسهم بالكفر فعلا بعبادة الاصنام
وسائر الكفريات وقولا باقرارهم بالكفريات بل وافتخار بعضهم بها
فلا يغرنهما فهم بذلك شهداء محققون لكفرهم فالمراد بالتقييد التاكيد كما اشرنا اليه
واعترض ابو السعود تفسير الزمخشري لقراءة الجمع بانه من باب الكناية قال
لانهم لم ينتهوا بعمارة غير المسجد الحرام وفسر العمارة بالتحقق اى انما تحقق منهم
العمارة وزعم انه اصاب مطابقة العام في الامر وانا وافقنا تدرك ما قال بل
تراه غير صحيح ثم ذكر ان يكون من المهتدين الذين من شانهم عمارة المساجد

[illegible]

Copyright © King Saud University